يستدل به على وجوب إعطاء الزكاة للإمام و تعظيم أمر الظلم و إجابة دعوة المظلوم .

و قد يستدل به على وجوب إعطاء الزكاة للإمام لأنه وصف الزكاة بكونها [مأخوذة عن الأغنياء] فكل ما اقتضى خلاف هذه الصفة فالحديث ينفيه .

و يدل الحديث أيضا على كرائم الأموال لا تؤخذ من الصدقة كالأكولة و الربى و هي التي تربي ولدها و الماخض وهي الحامل و فحل الغنم و حزرات المال و هي التي تحرز بالعين و ترمق لشرفها عند أهلها .

و الحكمة فيه أن الزكاة وجبت مواساة للفقراء من مال الأغنياء و لا يناسب ذلك الإجحاف بأرباب الأموال فسامح الشرع أرباب الأموال بما يضنون به و نهى المصدقين عن أخذه و في الحديث دليل على تعظيم أمر الظلم و استجابة دعوة المظلوم و ذكر النبي صلى ا عليه و سلم ذلك عقيب النهي عن أخذ كرائم الأموال لأن أخذها ظلم و فيه تنبيه على جميع أنواع الظلم